مجلس التخطيط

إدارة تخطيط البيئة

مشروع النظام الأساسى للجنة الوطنية للبيئة

دكتور عبد الباقي ابراهيم
كبير خبراء الأمم المتحدة في التخطيط العمراني سابقاً

١٩٧٢/١١/٢٥

١- الهدف من إنشاء اللجنة القومية للبيئة :

١-١ تشير جميع الدلائل على أن العالم مقبل على فترة تفاقمت فيها أمراض البيئة وأصبحت خطراً يهدد معظم مدن العالم التى لم تتأهب مخطاطتها لمواجهة مثل هذه المشاكل فكانت آثار التقدم التكنولوجى الذى ساد العالم فى القرن الأخير أقوى من أن يجابهها الأنسان فى وقت مبكر من ظهورها فكانت آثار السيارة فى تلوث الجو وآثار المخلفات الصناعية غازية كانت أو سائلة فى تلوث الهواء والماء على حد سواء ثم كانت آثار التكدس العمرانى من مخلفات المساكن والطرقات فى تلوث البيئة الحضرية ثم آثار الضوضاء فى الطريق ومكان العمل فى تدهور الصحة النفسية للأنسان وماغير ذلك من آثار خلفتها المدنية الحديثة ضف إلى ذلك العوامل المناخية والأجتماعية التى ساعدت على تفاقم هذه المشاكل وهكذا تتعرض الحياة الحضرية إلى خطر الجوانب السلبية للتقدم التكنولوجى .

١-٢ من هنا كان الهدف من إنشاء اللجنة الوطنية للبيئة فى الكويت فى تكامل الجهود لمواجهة جميع المشاكل العمرانية والصحية والأجتماعية التى تواجه الدولة فى الوقت الحاضر ولتحاشى مثل هذه المشاكل مستقبلاً وذلك فى إطار التخطيط الهيكلى الذى وضع للدولة وحدد إتجاهات نموها العمرانى وتعنى هذه اللجنة بتجسيد هذه المشاكل ووضع الأسلوب الأمثل لمعالجتها سواء عن طريق الأجهزة المحلية أو الأستعانة بالخبرات العالمية واللجنة بذلك لابد وأن تتابع الأتجاهات العالمية فى تحسين البيئة وتنميتها مبتدأه بذلك من نتائج المؤتمر الذى نظمته الأمم المتحدة فى السويد فى يونيه ١٩٧٢ وتنقل اللجنة نتائج دراستها بعد ذلك إلى الجهات المعنية لأتخاذ الخطوات

العملية لتنفيذها كل فى مجال تخصصه ثم تتابع اللجنة نتائج هذه المشروعات وتقييم ما تثمر عنه من نتائج تساعد على أستكمال الدراسات المماثلة مستقبلاً.

٢-تشكيل اللجنة القومية :

٢- ١ ونظراً لخطورة القرارات التى قد تصدر عن مثل هذه اللجنة فى تسيير المشروعات المختلفة وتغيير الأوضاع الخاصة بكثير من المشروعات القائمة بأن تشكيل مثل هذه اللجنة لا بد وأن يصدر فى أعلى المستويات التنفيذية فى الدولة وهكذا يصدر بتشكيلها قرار من رئيس الوزراء ويمثل أعضاؤها أعلى المستويات التنفيذية والعلمية فى الدولة ولما كانت فعاليات هذه اللجنة ترتبط مباشرة بأعلى المستويات التنفيذية فى الدولة فإن تشكيلها يتم تحت رياسة وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء وتضم أعضائها على الوجه التالى :

١- مدير مجلس التخطيط نائباً لرئيس اللجنة
٢- مدير إدارة تخطيط البيئة بمجلس التخطيط مقرراً
٣- وكيل وزارة الصحة المختص بالصحة الوقائية
٤- وكيل وزارة الأشغال المختص بالمرافق العامة
٥- وكيل وزارة الصناعة والتجارة المختص بالتوطن الصناعى
٦- ممثل هيئة الشعبية الصناعية
٧- مدير البلدية
٨- كبير المهندسين بالبلدية
٩- ممثل مجلس الأمة
١٠- ممثل للغرفة التجارية
١١- وكيل وزارةو الداخلية المختص بالنقل والمرور
١٢- وكيل وزارة المالية المختص بشئون النفط

٢-٢ ويساعد مقرر اللجنة القومية لجنة فنية من المتخصصين فى المجالات الأتية :-

١- التخطيط العمرانى
٢- الصحة وأمراض البيئة
٣- المرافق العامة
٤- الشئون الأجتماعية
٥- التوطين الصناعى
٦- الثروة المائية

٧- النقل والمرور

وغيرهم ممن يرى مقرراً للجنة القومية صلاحيتهم لعضوية اللجنة الفنية ، وتتولى أعمال اللجنة الفنية سكرتارية دائمة تحت إشراف مقرر اللجنة القومية ومعاونته فى الأعداد لأجتماعاتها.

٣- إختصاصات اللجنة القومية :

تعمل اللجنة القومية كأحد أجهزة مجلس التخطيط وتجتمع على فترات ربع سنوية لوضع الخطوط الرئيسية لأعمال اللجنة الفنية ثم مناقشة ما يرد إليها من نفس اللجنة من دراسات وأبحاث لتتخذ فى صددها القرارات المناسبة وتكون قرارات اللجنة العليا ملزمة للأجهزة التنفيذية بعد موافقة مجلس التخطيط عليها ويمكن إجمال فعاليات اللجنة القومية فيما يلى :-

١- متابعة مشروعات تنمية البيئة فى إطار التخطيط الهيكلى للدولة وإتخاذ القرارات بشأنها

٢- إقتراح مجالات الدراسة والبحث للجنة الفنية التى تعمل تحت إشرافها.

٣- ترشيح مندوبين عنها لحضور المؤتمرات العلمية والعالمية التى تناقش موضوع البيئة وتعمل على الأستفادة من بحوث هذه المؤتمرات فى الدولة.

٤- الموافقة على الترشيحات الخاصة بأعضاء اللجنة الفنية أو ترشيح ما تراه اللجنة القومية مناسباً للأشتراك فى فعاليات اللجنة الفنية.

٥- إعتماد ميزانية اللجنة القومية وتوزيع المخصصات على أوجه نشاطها فى الداخل والخارج والمخصصات اللازمة لأجراء البحوث التطبيقية والعلمية على الجوانب المختلفة لمشاكل البيئة

٦- مناقشة ماتتعرض إليه الأجهزة التنفيذية من مشاكل فى مجالات تنمية البيئة بهدف الوصول إلى حلول علمية لها عن طريق تكليف اللجنة الفنية بذلك

٧- الأتصال باللجان المشابهة فى الدول الأخرى أو المنظمات الدولية بهدف تنسيق العمل بينها مع تبادل الخبرات والمعلومات الخاصة بتنمية البيئة .

٨- وتعمل اللجنة بصفة خاصة على إنشاء منظمة إقليمية تعمل على مستوى دول الخليج لأيجاد الحلول المناسبة لتنمية البيئة المائية فى الخليج ومواجهة المشاكل التى تنجم عن تلوث المياه خاصة بالنسبة للثروة السمكية مع دراسة أنسب السبل التى تتبعها البواخر أو السفن أثناء حركتها التجارية فى مياه الخليج وكذلك تبادل الخبرات والمعلومات الخاصة بتنمية البيئة التى تتشابه مشاكلها فى هذه الدول.

٩- تعمل اللجنة على الأستفادة بالخبرات التى يوفرها الأتحاد العالمى للمدن (مبتدأ بالمؤتمر الثامن الذى يزمع الأتحاد عقده فى داكار عاصمة السنغال لمناقشة مشكلات البيئة واثارها فى الانسان و النمو السكانى بالمدن الكبرى) ودراسة مشكلة المياه والضوضاء والهواء ومخلفات

المدن وما يزمع الاتحاد من أقامته لمركز عربى للدراسات العمرانية والبحوث التطبيقية فى دمشق وكذلك جهاز دائم لمكافحة التلوث فى مدن حوض البحر الأبيض المتوسط

١٠- ترشيح أعضاء البعثات العالمة لدراسة أمراض البيئة فى المجالات العمرانية والصحية حتى يكونوا نواه الجهاز التنفيذى للدراسات البيئية ليحل محل الجنة الفنية فى المستقبل

٤- إختصاصات اللجنة الفنية :

تقوم اللجنة الفنية لدراسات البيئة بمساعدة مقرر الجنة الفنية فى تقديم الدراسات والبحوث التى تعالج مشاكل البيئة فى الدولة وللجنة أن تستعين بالأجهزة الفنية ومراكز البحوث المحلية والخارجية وذلك بناء على قرارات اللجنة القومية وتشمل إختصاصات اللجنة الفنية ما يأتى :-

١- تقسيم عمل اللجنة بحيث يشمل المجالات الأتية :

أ- قسم البيئة العمرانية : ويختص بمشاكل البيئة فى مشروعات الأسكان والمنطق التجارية والأدارية والصناعية والترفيهية وذلك فى إطار المخطط الهيكلى للدولة

ب- قسم البيئة الصحية : ويختص بمشاكل البيئة الصحية الناتجة عن تلوث الهواء والماء والضوضاء

ت- قسم المرافق العامة : يختص بمشاكل البيئة الناتجة عن مرافق الصرف الصحى وتجميع الفضلات ومياه الأمطار والسيول والنقل والمرور

٢- وضع برامج البحوث التى تقرها اللجنة القومية وتعيين المتخصصين لمباشرة هذه البحوث ومبابعتها ورفع نتائجها الى مقرر اللجنة القومية لعرضها عليها.

٣- أقتراح برنامج البحوث التى ترى اللجنة أهمية إجرائها وتحديد اسلوب تنفيذها ورفع هذه البرامج الى اللجنة القومية لإقرارها .

٤- جمع البيانات والدراسات التى تمت فى مجال تنمية البيئة وتبويبها وفهرستها حتى تكون مرجعاً للدراسات التى تقوم بها اللجنة الفنية ومتابعة أحدث الوسائل والطرق لمعالجة مشاكل البيئة .

٥- تستعين اللجنة بالمختصين والخبراء فى أجهزة الدولة والجامعة والخارج فى غير أوقات أعمالهم الرسمية لتحويل الدراسات النظرية والتطبيقية إلى مشروعات لتحسين البيئة صالحة للتنفيذ وترفع بعد ذلك إلى اللجنة القومية لإقرارها وعرضها على مجلس التخطيط لتحديد المخصصات المالية لتنفيذها.

٦- تعمل اللجنة الفنية فى إطار التنظيم الأدارى لأدارة تخطيط البيئة بمجلس التخطيط وتصبح سكرتارية اللجنة جزءاً من سكرتارية الأدارة تركيزاً للجهود وتماشياً لتضارب الأختصاصات وتشتتها.

٧- الأعداد للمؤتمرات الاقليمية والدولية وتجميع برامجها ثم توصياتها لعرضها على اللجنة القومية لتحديد إشتراك الدولة فى هذه المؤتمرات

٨- وضع التشريعات المناسبة لمواجهة مشاكل البيئة لعرضها على اللجنة القومية لإقرارها وإتخاذ الخطوات اللازمة لتطبيقها

٩- تحويل نتائج المخطط الهيكلى إلى مشروعات تخدم البيئة وذلك فى إطار المخطط القصيرة الأجل أو الطويلة الأجل مع التركيز على البيئة فى التجمعات السكنية المختلفة.

١٠- دراسة الجوانب الفنية والجمالية التى تشكل البيئة الحضريةو إعطائها نفس أهمية دراسات التلوث والضوضاء والمرافق العامة وذلك فى مجالات تنسيق المواقع والتشكيل المعمارى والأعلانات واستعمال الأضواء ورفع الذوق العام عن طريق أجهزة الأعلام

٥-الوضع الدستورى للجنة القومية للبيئة :

٥-١ تعتبر اللجنة القومية للبيئة من الهيئات العامة المحلية التى تهدف إلى خدمة البيئة الأنسانية والأرتقاء بمستواه الحضارى والصحى وتعتبر أحد أجهزة مجلس التخطيط ويرأسها وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء الذى يرفع مقراراتها إلى مجلس التخطيط لأقرارها.

٥-٢ كما تعتبر اللجنة القومية للبيئة منظمة محلية لها حق الانضمام لعضوية غيرها من المنظمات و الاتحادات الأقليمية والدولية وتحديد ممثلاً عنها يمثلها فى إجتماعات اللجان التنفيذية لهذه المنظمات أو الأتحادات.

٥-٣ ميزانية اللجنة جزء من ميزانية مجلس التخطيط ولمدير المجلس أتخاذ الأجراءات المالية اللازمة لتسيير فعاليات اللجنة القومية واللجان الفنية التى تخدمها كأحد أجهزة إدارة تخطيط البيئة بالمجلس.

٥-٤ تساهم اللجنة القومية كمنظمة وطنية بالمعونات المالية والفنية والعينية للدول والمنظمات الأقليمية أو الدولية التى تشترك فيها وقد يصبح مقرراً للجنة أميناً لأى من هذه المنظمات الأقليمية أو الدولية وذلك بقدر مساهمة اللجنة القومية فى فعاليات هذه المنظمات.